

# درس عمدة الفقه بالرياض تابع باب الخلع رقم الدرس (٧٧) فضيلة

## الشيخ محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين والمستمعين اينما كانوا قال المصنف الامام الموفق بن قدامة رحمه الله تعالى - [00:00:01](#) في باب الخلع ويصح الخلع من كل من يصح طلاقه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد - [00:00:22](#) وبعد ان بين رحمه الله ما يتعلق بالعوذ شرع في بيان الاحكام والمسائل المتعلقة الركن بركن المخالغ والمخالغ وهو الرجل الذي تطلب منه المرأة الخلع وهو الزوج تبين رحمه الله - [00:00:45](#) انه يصح خلع من يصح طلاقه وهذا من رد النظر الى نظيره وهو يقوى على قول من قال ان الخلع طلاق وايضا على القول بانه فسخ انه كما لا يصح طلاق الصغير - [00:01:09](#) اذا لم يكن مميذا واذا كان مميذا ففيه خلاف كذلك لا يصح خلعه وكذلك لا يصح خلع المجنون كما لا يصح طلاق المجنون ولا يصح خلع المكره كما لا يصح طلاق المكره - [00:01:32](#) فكل ما يشترط في صحة الطلاق الرجل المطلق يشترط في صحة الرجل الذي يطلب منه الخلع وهو الزوج وسيأتي ان شاء الله في الكتاب الذي يلي هذا الباب بيان ما يتعلق - [00:01:51](#) بركن المطلق نعم قال رحمه الله تعالى ويصح الخلع من كل من يصح طلاقه ولا يصح بذل العوذ الا ممن يصح تصرفه في المال ولا يصح بذل العوذ. هذا متعلق بالركن الثالث - [00:02:14](#) وهي الزوجة التي تطلب الخلع فبين رحمه الله انه يصح الخلع ممن يصح تصرفه في المال والسبب في ذلك ان المرأة اذا طلبت الخلع فانها تدفع العوذ فلا بد من ان يكون - [00:02:36](#) هذا الدفع معتبرا شرعا. اي ممن يصح تصرفه في المال ولا تكون محجورا عليها ولذلك بين رحمه الله انه يصح خلع المرأة المكلفة الرشيدة المكلفة اي البالغة العاقلة الرشيدة التي يصح تصرفها في المال - [00:03:00](#) انها تبذل عوضا انطلاقها وفسخ نكاحها قال رحمه الله تعالى كتاب الطلاق ما ادري قال رحمه الله ولا يصح قال رحمه الله تعالى كتاب الطلاق يقول المصنف رحمه الله كتاب الطلاق - [00:03:30](#) هذا الكتاب مبني على كتاب النكاح فلما كان كتاب النكاح يحصل به العصمة يتم به عقد النكاح بعد ذلك يبحث ما يرفعه المسائل المتعلقة برفع هذا القيد قيد النكاح ابحت في هذا الكتاب - [00:04:06](#) ولذلك القاعدة ان الرفع بعد الاثبات اولا تثبت عقد النكاح ثم تتكلم على ما يرفع عقد النكاح يقولون الرفع بعد الاثبات يعني من ان تثبت الشيء ترفعه وبناء على ذلك ابتداء المصنف اولا باحكام النكاح - [00:04:36](#) وما يتعلق باثبات عقد النكاح وشرع بعد ذلك في بيان ما يزيل عصمة النكاح والترتيب المنطقي في هذا واضح وظاهر وترتيبه لا اشكال فيه هناك مناسبة الخلع وبين الطلاق سواء قلنا ان الخلع - [00:05:03](#) طلاق فلا اشكال لو قلنا ان الخلع فسخ فكل منهما يرفع العصمة بالمناسبة العامة لكتاب النكاح واطحة والمناسبة الخاصة هذا الباب

الاخير باب الخلع ايضا واضحة الطلاق ضد القيد وهو مبني في لغة العرب على الارسال ارسال الشيء - [00:05:26](#)

وهو ضد تقييده وهو حل قيد الشيء من دابة او غيرها تقول اطلقت الدابة اذا وثاقها وعقالها واطلقت الوسير اذا حلت وثاقه الطلاق اصطلاح الشرع رفع قيد النكاح او رفع عصمة النكاح - [00:05:53](#)

او حل قيد النكاح بلفظ مخصوص وهذا اللفظ المخصوص اما ان يكون صريحا لفظ الطلاق ومشتق منه بشرط الدلالة على حل العصمة او الامساك والفراق فيهما خلاف هل هما من صريح لفظ الطلاق؟ - [00:06:24](#)

او من كنيته ان قلنا ان ان الفراق والسراح من صريح لفظ الطلاق كما هو مذهب طائفة من العلماء لان الله عبر بالطلاق في القرآن فقال الطلاق مرتان وقال فطلقوهن وقال اذا طلقتم النساء - [00:06:54](#)

وهذا صريح لفظ الطلاق وقال سبحانه ففارقوهن قال سبحانه وتعالى فتعالين امتعنن واسرحكن صراحة جميلة فهذا كله جعل بعض العلماء يقول الفاظ الطلاق الثلاثة الصراح والفراق صريحة ومن اهل العلم من قال صريح الطلاق - [00:07:16](#)

يختص بلفظ الطلاق ولا يشمل الفراق والسراح وفائدة الخلاف ان الرجل لو قال لامرأته فارقتك لزمه الطلاق على القول الاول انه صريح وهكذا اذا قال سرحتك يلزمه الطلاق بدون ان ينظر الى نيته - [00:07:48](#)

واما اذا قلنا انه ليس بصريح فحينئذ اذا قال فارقتك نسأله عن نيته هل مراده الطلاق او مراده غير الطلاق كان يقصد انه يريد السفر ونحو ذلك الطلاق له لفظ مخصوص - [00:08:15](#)

وهو اما ان يكون صريحا واما ان يكون كناية والكناية هي اللفظ المحتمل للطلاق وغيره يسأل الزوج عن قصده ذلك اللفظ قوله انتي بته انتي بته انتي بته انتي بته انتي بته الحرج - [00:08:36](#)

الحقي باهلك لست لي بزوجة لا سلطان لي عليك ونحو ذلك من الفاظ الكنايات تحتمل معنيين تحتمل الطلاق وغير الطلاق اما الالفاظ التي لا تحتمل الطلاق قوله كلي واشربي وهذه لا يقع بها الطلاق ولو نواة - [00:09:00](#)

لان لا تدل على الطلاق وهذا على مذهب من لا يرى الطلاق يقع بالنية وحدها. بل لا بد من النية واللفظ المحتمل الصريح او المحتمل شرع الله الطلاق لحكم عظيمة - [00:09:25](#)

هذه المشروعية دل عليها دليل الكتاب السنة واجماع الامة ما دليل الكتاب فايات كثيرة في القرآن كقوله سبحانه الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح باحسان قوله سبحانه يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة - [00:09:47](#)

قولي سبحانه يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن ونحو ذلك من الايات الدالة على مشروعية الطلاق واما السنة فان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:18](#)

طلق ابنة الجون لقوله لها الحقني باهلك كما في الحديث الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام وكذلك ايضا طلق اصحابه فاقهرهم على الطلاق كما في الصحيحين من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض - [00:10:39](#)

وكذلك ايضا حديث امرأة رفاعة حينما جاءت تشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد طلقها رفاعة فبت طلاقها. الى غير ذلك من الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:03](#)

في اقراره للطلاق من اصحابه رضي الله عنهم وقد قال لعبدالله بن عمر لعمر بن الخطاب لما قص على النبي صلى الله عليه وسلم قصة ابنه عبد الله قد طلق امرأته في الحيض - [00:11:21](#)

قال مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء طلق او ان شاء امسك وتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء وقال كما في صحيح مسلم - [00:11:38](#)

فيلطلقها طاهرا طاهرا او حاملا هذا كله يدل على مشروعية الطلاق بسنة النبي صلى الله عليه وسلم القولية والفعلية والتقريرية اجتمعت جميع اوجه السنة في مشروعيته واما الاجماع قد اجمع العلماء رحمهم الله على مشروعية - [00:11:57](#)

الطلاق وهذه المشروعية فيها حكم عظيمة ان الله سبحانه وتعالى جعل الطلاق خلاصا للرجل والمرأة من المفسد المترتبة على بقاء عقد الزوجية فانه قد ينكح الرجل المرأة ثم يشاء الله ان لا يحصل التوافق بينهما - [00:12:23](#)

فمن ناحية تشريعية اذا قلنا انها تبقى عند الرجل دائما فاننا لا نأمن انه يحصل ما لا تحمد عقباه من المفسد والشور والضرر على المرأة او على الرجل او عليهما معا - [00:12:55](#)

او على غيرهما كالاولاد واذا قلنا انه يوضع له مخرج يخرج فيه عن من هذه المشاكل فان هذا هو عين الحكمة وعين الصواب فلا يلزم بشيء فيه ضرر عليه او على المرأة او على - [00:13:12](#)

عليهما معا او على غيرهما كالاولاد شرع الله الطلاق دفعا لهذه المفسد المترتبة على بقاء عقد الزوجية بغض النظر عن كون هذه المفسد مما يمكن يعني مما تكون خاصة باحدهما او فيهما معا - [00:13:35](#)

او متعلقة بطرف اخر كالاولاد او الاهل والقراة ونحو ذلك الطلاق فيه حكم عظيمة منها هذه الحكمة التي تدفع الشر ان الزوجين بالصورة التي ذكرناها ولكن هذا الطلاق لم يجعله الله سبحانه وتعالى وسيلة للاضرار - [00:13:57](#)

خاصة من قبل الزوج كان الطلاق في الجاهلية غير محصور العدد كان الرجل يطلق المرأة ولو مائة تطليقة فتبقى في عصمته فيطلقها اذا غضب منها او يطلقها اذا اراد ان يضر بها - [00:14:24](#)

فاذا ارادت ان تخرج من عدتها راجعها ثم امسكها اه ثم طلقها وهكذا تبقى في عصمته لا هي زوجة ولا هي مطلقة وهي المعلقة المرأة المعلقة كالمعلقة وهذا من اعظم الظلم - [00:14:45](#)

وكان النساء في الجاهلية يعانين منه اشد العناء فيه من المفسد والشور ما الله به عليم. ولكن الله لحكمة جعله ثلاثا جعل الطلاق ثلاثا لانه ربما يكون الخلل في الرجل - [00:15:09](#)

بمعنى ان تحصل الطلقة الاولى بسبب تهور الرجل فحينئذ تقع الطلقة الاولى اذا طلقها الطلقة الاولى وانتبه لنفسه راجعها ربما وقع التهور مرة ثانية من فاتعظ الرجل لكن تقع المرأة ايضا - [00:15:29](#)

التهور فجعل الطلقة الثانية اصبح لكل منهما ان ينتبه في حياته الزوجية وهذا نقرر على الاصل ان الحكيم العاقل اذا تهور في الشيء وتبين له خطأ ورجع عنه اصلح الرجل يصلح بعد طلقته - [00:15:49](#)

ثم الطلقة الثانية لاحتمال ان تكون كل خلل من المرأة فاذا حصلت الطلقة الثالثة فمعناه انه لابد من ان يؤدب كلاهما. الرجل او المرأة فلو ان الرجل استرسل فكان الطلقة الاولى منه والثانية بسببي والثالثة بسببه - [00:16:09](#)

فانه ينكوي بنار الغيرة اذا نكحت زوجه من بعده وجعل الله عز وجل هذا الزوج يذوق العسيلة. اي لا لا يمكن ان يفارقه قبل ان يذوقه وسيلتها وتذوق عسيلته كما في الصحيحين حديث - [00:16:28](#)

امرأة رفاة فحينئذ يتعظ حتى اذا نكح امرأة ثانية اتعظ بهذا وامكنه ان يتلافى الاخطاء التي وقع فيها مع الزوجة الاولى ايضا المرأة لو انها كانت سببا في الطلقة الاولى ثم الثانية او الثالثة - [00:16:46](#)

حينئذ اذا طلقت الطلقة الثالثة لم تحل لهذا الزوج بيتليها الله بزواج اسوأ منه وهذا في الغالب ان المرأة اذا ظلمت او الرجل اذا ظلم لابد وان يكتوي بظلمه فحينئذ تنكح زوجا غيره - [00:17:09](#)

وتحل الزوج الاول تعلم مقدار نعمة الله عز وجل عليها بالزوج الاول هذي كلها حكم الهية ما قصد بها الا مصالح العباد. صدق الله والله يعلم وانتم لا تعلمون جعل الله عز وجل في هذا التشريع على هذه الصفة المرتبة - [00:17:30](#)

الخير الكثير ولذلك لو كان الطلاق لا عدد له حصل الضرر على الناس وحصل الضرر على النساء وحصل الضرر على الرجال لان الانسان ربما طلق فاحرجته امه ان يراجع او اخرج ابوه او قرابته - [00:17:51](#)

اضطروه الى مراجعتها لكن حينما يكون الطلاق محدودا حينئذ لا يستطيع احد ان يتجاوز حدوده لا الرجل ولا المرأة وهذا كله من شرع الحكيم خبير سبحانه وتعالى يقص الحق وهو خير الفاصلين - [00:18:07](#)

والطلاق لا شك ان فيه بلاء عظيما على الانسان وعلى الزوجة على الرجل وعلى المرأة واختبارا عظيما لهما ولذلك لا يقدم عليه العاقل الا بعد ترو وبعد تأن ومشهورة ممن يوثق بعقله - [00:18:28](#)

وحكمته اه فيعمل برأيه لان الطلاق فطره عظيم ولذلك عظم الله امره وعظم شأنه فهي كلمة خطيرة امضاها الله على المكلف

حتى ولو لم يكن قاصدا لها فجد الطلاق جد - [00:18:47](#)

وهزله جد وهذا كله يدل على خطر لفظ الطلاق والفقير يدرك من هذا انه لا تلاعب في الفاظ الطلاق وانه اذا كان مفتيا او قاضيا عليه

ان يحصر حق الله عز وجل في هذا اللفظ - [00:19:10](#)

الذي امضاه الله حتى على من لم يقصد قصد اللفظ ولم يقصد الطلاق كتاب الطلاق مهم جدا لانه يحتاج الانسان في خاصة نفسه

ويحتاجه تعليم الناس وكذلك القضاء وفصل الخصومات بينهم - [00:19:30](#)

ويبحث العلماء في كتاب الطلاق جميع ما يتعلق باركانه الزوج المطلق وما يشترط لصحة طلاقه وكذلك المرأة التي هي محل الطلاق

ويعلق بها الطلاق ما يشترط بصحة طلاقها ومضيه وما يترتب على ذلك الطلاق في حقها من عدة - [00:19:56](#)

ونحو ذلك وما لها من حقوق ثم كذلك ايضا يبحثون في لفظ الطلاق الذي تلفظ به المطلق متى يكون مؤثرا ومتى لا يكون مؤثرا

ما يتعلق بالكناية الصريح والكناية - [00:20:23](#)

غير ذلك من المسائل التي تتبع الفاظ الطلاق تعليق الطلاق والشروط في الطلاق ونحو ذلك فهذه كلها يبحثها العلماء رحمهم الله في

كتاب الطلاق ثم يتبعونه بالاثار من الرجعة والنفقات - [00:20:45](#)

يبينون احكام جميع ذلك حكم الشئ واثره قوله رحمه الله كتاب الطلاق جعله كتابا بتشعب مادته وكثرتها ولذلك اعتنى العلماء بفصل

مباحث الطلاق ومسائله اه بكتب خاصة باهميتها وايضا كثرة النساء المتعلقة بها وتشعبها - [00:21:06](#)

يقول رحمه الله كتاب الطلاق في هذا الموضوع سأذكر لك جملة من الاحكام والمسائل المتعلقة بالطلاق. نعم قال رحمه الله تعالى لا

يصح الطلاق الا من زوج مكلف مختار ولا يصح طلاق المكره - [00:21:35](#)

ولا زائل العقل الا السكران قال رحمه الله تعالى لا يصح الطلاق الا من زوج يقول رحمه الله لا يصح الطلاق الا من زوج هذه الجملة

متعلقة بشروط صحة الطلاق اذا قال لا يصح - [00:21:59](#)

معناه انه شرط صحة واذا قال لا يجب فمعناه انه شرط وجوب وهناك شرط الاجزاء لا يجزيه هذه كلها من الشروط يقول رحمه الله لا

يصح الطلاق الا من زوج - [00:22:25](#)

هذا الشرط الاول ما يتعلق بالركن الاول وهو المطلق عندنا المطلق والمرأة المطلقة الصيغة وهو اللفظ الذي يحصل به الطلاق. هذه

كلها اركان في الطلاق المطلق يشترط فيه ان يكون زوجا - [00:22:44](#)

وذلك لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن فجعل الطلاق مرتبا على عقد النكاح وجعله معلقا بالزوجة

التي في عصمة الانسان اذا كانت المرأة ليست في عصمة الرجل - [00:23:11](#)

فقال لها انت طالق لم يقع طلاقه ولو نكحها من بعد فلو ان زيدا من الناس رأى امرأة في الشارع ليست بزوجة له ويعلم انها اجنبية

منه فقال لها انت طالق - [00:23:32](#)

لم يلزمه شئ لكن لو انها اشتكت الى القاضي ورفعت عزر عزر يعزر لان لفظ الطلاق على هذه الصفة فيه امتهان وهو من حدود الله

التي ينبغي للانسان يتخذها هزوا - [00:23:48](#)

وهكذا اذا قال امرأتي طالق وهو اعزب فان هذا نوع من الاستخفاف انه ما ما يحدو على ذلك شئ اذا كان على سنن الاستهزاء

والاستخفاف فانه يعزره القاضي اذا يشترط ان تكون المرأة في عصمة الرجل - [00:24:05](#)

هذا الشرط الاول ان يكون الطلاق من زوج اذا كان من اجنبي فانه لا يقع الطلاق ولو علقه على نكاح المرأة المعينة وقال ان تزوجت

فلانة فهي طالق يلاحظ هنا انها لم تدخل في عصمته - [00:24:28](#)

لكن اشترط وقال ان تزوجت فلانة فهي طالق وقع الطلاق اذا وقع الشرط هو نكاحها عنده ممدوحة بنكاحه غيرها نعم قال رحمه الله

مكلف المكلف هو البالغ العاقل وعليه فلا مفهوم هذا الشرط - [00:24:49](#)

انه لا يصح طلاق الصبي والمجنون اما الصبي فانه لا يصح طلاق فيه تفصيل. اما ان يكون غير مميز واما ان يكون مميزا اذا طلق

الصبي فله حالتان الصبي كانوا الى عهد قريب - [00:25:15](#)

يزوجون الولد وهو صغير وهو صبي يزوجون البنت وهي صبيرة صغيرة ويقع هذا العلماء يبينون ما هو جائز في اصل الشريعة بغض النظر عن اختلاف العصور والاحوال لو ان رجلا انكح ولده الصغير امرأة - [00:25:39](#)

وتتم له العقد فهذا الصبي لا يخلو من حالتين اما ان يكون مميزا مذهب طائفة من العلماء ومن ائمة السلف هو قول عطاء ورواية عن الامام احمد ان الصبي المميز يصح طلاقه - [00:25:59](#)

الجمهور على ان الصبي المميز لا يصح ان الطلاق لا يصح الا من البالغ واستدل الجمهور قوله عليه الصلاة والسلام كما في حديث علي وعائشة رضي الله عنها في السنن رفع القلم - [00:26:15](#)

عن ثلاثة وذكر منهم الصبي حتى يحتلم. وهذا الحديث عام ما فرق فيه النبي صلى الله عليه وسلم بين صبي مميز وغير مميز وهي الرواية الثانية عن الامام احمد كذلك ايضا - [00:26:35](#)

قالوا لا يصح طلاق المميز كما لا يصح طلاق الصبي غير المميز بجامع الصبا في كل كل منهم دون الحلم كما لا يصح طلاق غير المميز لا يصح طلاق المميز - [00:26:53](#)

وتوضيحه انهم قالوا نحن واياكم اتفقنا على ان الصبي اذا لم يكن مميزا لم يقع طلاقه سنلحق الذي اختلفنا فيه هنا وهو المميز بالذي اتفقنا عليه وهو غير المميز ونقول كل منهما - [00:27:09](#)

دون البلوغ ودون الحلم فحكماهما واحد كذلك ايضا قالوا الصبي المميز كالمجنون بجامع كون كل منهما ليس عنده العقل الكامل صحيح ان الصبي ليس بمجنون لكنه ليس ببالغ مبلغ الحلم - [00:27:28](#)

قال تعالى في صفتهم الذين لم يبلغوا الحلم يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات وجعلهم لم يبلغوا الحلم. الحلم هو العقل - [00:27:50](#)

وقالوا ان الله عز وجل بين انهم لم يبلغوه العقل ولا سن العقل وهي خمسة عشر سنة فلحقه بالمجنون من هذا الوجه هذا بالنسبة لقول من قال ان الصبي لا يقع طلاقه ومذهبهم ارجح - [00:28:05](#)

ان الصبية لا يقع طلاقه مطلقا سواء كان مميزا او غير مميز واما عن القول بانه يقع طلاقه فهي من مفردات المذهب. وهي رواية عن الامام احمد لكن الجماهير السلف والخلف وهي الرواية الثانية عن الامام احمد انه لا يقع سواء كان مميزا او غير - [00:28:22](#)

مميز اما العقل فيشترط في صحة الطلاق وهو الشرط الثالث يشترط في صحة المطلق ان يكون عاقلا لا يصح طلاق المجنون وهذا بجامع العلماء رحمهم الله ان المجنون لا يصح طلاقه لحديث علي - [00:28:42](#)

ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاهما اما اذا كان الجنون متقطعا بحيث يجن ثم يفيق تارة فانه اذا طلق في حال الافاقة مضى عليه طلاق لانه حكمه حكم صاحي - [00:29:02](#)

واما بالنسبة لزوال العقل المجنون في حكمه ما زال عقله من زال عقله اما ان يزول بمسك او مخدر اذا زال عقله بالمسك فلا يخلو من حالتين اما ان يزول عقله وهو السكران. اذا طلق الانسان وهو في حال السكر والعياذ بالله - [00:29:24](#)

ولا يخلو سكره من حالتين اما ان يكون سكره على وجه يعذر به شرعا مثل من شرب الخمر وهو لا يعلم انها خمر او يظنها عصيرا فهذا لا يقع طلاقه باتفاق العلماء رحمهم الله - [00:29:46](#)

ان من شرب الخمر دون ان يعلم انها خمر اي كان معذورا بشربها فانه لا ينفذ الطلاق وهكذا لو قدر لعملية جراحية لو اعطي المخدر وهو لا يدري ثم تلفظ بالطلاق - [00:30:06](#)

في حال افاقة من المخدر او في حال تخديره فانه لا يقع عليه الطلاق. لانه على وجه يعذر به شرعا اذا كان التلطيق على وجه يعذر به شرعا اذا كان السكر على وجه يعذر به شرعا - [00:30:26](#)

فانه لا يقع طلاقه واما اذا كان متعمدا لشرب الخمر والعياذ بالله وشرب الخمر ثم طلق امرأته او طلق نساءه فهل يقع طلاقه؟ قولان مشهوران لاهل العلم جمهور اهل العلم رحمهم الله على انه يقع طلاقه - [00:30:43](#)

ذهب طائفة من اهل العلم رحمهم الله الى عدم وقوع الطلاق والقول بوقوعه فيه باثر ابي وبرة الكلبي ان عمر ابن الخطاب رضي الله

عنه كتب له عامله بالشام لما فتحت الشام - 00:31:09

ان الناس تحاقروا العقوبة في الخمر مستشار عمر رضي الله عنه الصحابة قال خالد ابن الوليد بعث اليه بهذه الرسالة ان الناس قد

انهمكوا في الشراب وقد تحاقروا العقوبة وقال - 00:31:32

عمر رضي الله عنه للرسول دونك يعني الصحابة الجالسين منهم عمر علي وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف بقية العشرة

استشارهم وقال علي رضي الله عنه ارى انه اذا سكر هذى - 00:31:52

واذا هدى افتري فارى ان يجلد حد الفريال ثمانين وجه الدلالة انهم قالوا ولذلك قال عمر ابلغ صاحبك. يعني ابلغه بهذا الرأي. رأي علي

رضي الله عنه الذي قاله بمحظر الصحابة فمضت به السنة الراشدة - 00:32:10

قالوا ان عليا رضي الله عنه قال اذا سكر هدى واذا هدى افتري وارى ان يجلد حد الفريا قالوا فاخذوه بقوله اخذوه بقوله والطلاق

قول من الاقوال فنؤاخذ به وهذا اختيار بعض العلماء طبعاً هو مذهب الجمهور رحمهم الله اختاروا هذا القول - 00:32:31

وهو رواية عن الامام احمد رحمة الله عليه هي المشهورة اما القول الثاني انه لا يقع طلاق السكران قول طائفة من ائمة السلف رحمهم

الله وهو رواية عن الامام احمد واختارها شيخ الاسلام ابن تيمية وطائفة من اهل العلم - 00:32:54

القول بان طلاق السكران لا يقع محتجوا بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون بين الله

سبحانه وتعالى في هذه الاية ان السكران لا يعلم ما يقول - 00:33:12

واذا كان لا يعلم ما يقول انه لا يؤاخذ بقوله كالمجنون كذلك ايضا احتجوا بالسنة وما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه دخل كان علي رضي الله عنه قد خطب فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:31

ثم جهز المهر وكان المهر شارف بعير شارف دخل عثمان دخل حمزة رضي الله عنه عم النبي صلى الله عليه وسلم وهذا في اول

الهجرة قبل غزوة احد كان ثميناً - 00:33:54

سنام البعير نحره فحال علي رضي الله عنه ما فعل انطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتكى اليه اشتكى له ما صنع عمه

حمزة رضي الله عنه فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الى حمزة - 00:34:13

وقد تمكن الشراب منه فعاتبه وخاصمه فرفع حمزة بصره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له وهل انتم الا عبيد لابائي؟ وهذا

حديث في الصحيح انه كان ثميناً رضي الله عنه وارضاه ما يدري ماذا يقول - 00:34:32

فرجع النبي صلى الله عليه وسلم القهقرة اي علم انه سكران وهذا حينما كانت الخمر مباح شربها مباح شربها وجه الدلالة من هذا ان

النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ حمزة في كلامه - 00:34:51

وهذا قال العلماء ان سب النبي صلى الله عليه وسلم والاستهزاء به ردة ومع ذلك لم يؤاخذ هذا الحديث عندهم اصل في سقوط قول

السكران لانه اذا سقطت الردة وهي اعظم قول فمن باب اولى ان تسقط الاقوال - 00:35:10

الاخري وهذا المذهب من ارجح واقوى ما يكون عثر عن عثمان بن عفان وصح عنه انه لم يكن يمضي طلاق السكران. وهو خليفة

الراشد الذي يظهر الله اعلم القول بان طلاق السكران لا يمضي - 00:35:26

وعلي المصنف رحمه الله بين انه يشترط في صحة الطلاق ان يكون المطلق عاقلاً ان نعبر بالتكليف والتكليف يشترط فيه البلوغ

والعقل اذا قيل شرط التكليف وشرط التكليف ينتظم شرطين - 00:35:43

ينتظم امرين ان يكون بالغاً وان يكون عاقلاً اذا حرم احدهما فهو غير مكلف وعليه فانه يشترط ان يكون المطلق مكلفاً فلا يصح طلاق

الصبي ولا يصح طلاق المجنون. نعم - 00:36:01

قال رحمه الله مختار مختار الاختيار ضد الكراه والمختار ضد المكروه بمعنى ان يطلق باختياره فاذا اكره على الطلاق فانه لا يلزمه

ذلك الطلاق لان الكراه اسقط الله عز وجل به اعظم الاشياء وهو الردة - 00:36:21

من باب اولى ان يسقط الطلاق والكراه لا بد من وجود شروط يتحقق بها الكراه فاذا اكره تحققت الشروط الشخص المكروه المكروه

فاننا نحكم بعدم صحة طلاقه ما الدليل على ان المكروه - 00:36:52

لا يمضي طلاقه قوله عليه الصلاة والسلام لا طلاق في اغلاق الاغلاق المراد به الاكراه كما فسره به بعض ائمة اللغة اي ان المكروه استغلقت عليه الابواب ولم يجد الا باب - [00:37:18](#)

ان يدفع الى ذلك الشيء فطلق بدون اختياره وهذا احد الوجه في تفسير قوله لا طلاق في اغلاق وحديث احمد وابي داود وحسنه غير واحد من الائمة دل هذا الحديث على ان المكروه لا يمضي طلاقه - [00:37:39](#)

المكروه لا يمضي طلاقه المكروه لا يمضي طلاقه وهو مذهب الجمهور رحمهم الله قال في هذه المسألة الامام ابو حنيفة رحمه الله وقال ان المكروه يمضي طلاقه الاكراه له شروط - [00:37:58](#)

اولها ان يهدد بما فيه ضرر يهدد الشخص بما فيه ضرر عليه سواء كان ظررا حسيا كقتله او كان معنويا الامور المعنوية التي يؤذى بها في عرظه او في شخصي - [00:38:19](#)

ثانيا ان يكون هذا الشيء الذي هدد به اعظم من الطلاق ما لو هدد بشيء اقل من الطلاق فليس بمكروه مثلا قال له اذا لم ادفع عشر ريال والا قتلتك - [00:38:42](#)

هذا يدفع عشرة ريال ولا يعرض نفسه للقتل تهديد لابد ان يكون اعظم من الطلاق بان يهدد بالقتل فالقتل اعظم من تطبيق زوجه قال له اذا لم تطلق زوجتك قتلتك - [00:39:02](#)

فحينئذ مكروه لماذا؟ لان القتل اعظم من الطلاق من تطبيق الزوجة لكن لو قال له اذا ما طلقت زوجتك اخذت محفظتك. المحفظة

توفي الف ريال الالف ريال اخف من الطلاق فيما فنقول لست بمكروه - [00:39:17](#)

ان يشترط الذي يهدد به ان يكون اعظم من ماذا؟ من الطلاق اذا كان اعظم من الطلاق فانه حينئذ يتحقق اه وصف الاكراه اذا نهدد بما فيه ضرر ان يكون الشيء الذي فيه ضرر اعظم - [00:39:37](#)

من الطلاق. الشرط الثالث ان يغلب على ظنه ان المكروه ينفذ ما هدده به ما عندهم ممدوحة اما لو غلب على ظني انه لا ينفذ او انه يقول كلاما ويرجع عنه - [00:39:56](#)

او انه يمكنه ان يفر منه او يستنجد مثلا بقربته او جماعته او بالسلطان او يشتكيه للقاضي او يشتكيه الى الحاكم والسلطة فهذا ليس بمكروه لانه بوسعه ماذا يزيل ضرر الاكراه - [00:40:13](#)

اذا ان لا يكون عنده قدرة على ازالة هذا الضرر يغلب على ظني من وقوع الضرر طبعا يغلب على الظم غلبة الظم كافية بعض العلماء ان يمس بعذاب يعني لابد ان يمس في عذاب وهذا مذهب من شدد في الاكراه - [00:40:30](#)

الراجح انه لا يشترط ان يمس بعذاب بل غلبة الظن ماذا؟ كافية وهذا عمل به ائمة من السلف وهي القصة المشهورة عن الامام احمد وابن معين وبعض ائمة الحديث من اصحابه - [00:40:49](#)

انهم كانوا حينما اكرهوا على القول بخلق القرآن يورون بالتورية كان احدهم يقول القرآن والتوراة والانجيل والزيور هذه مخلوقة. ويقصد اصابعه وليست الكتب كلام الله انه ليس بمخلوق وكلام الله ليس بمخلوق صفة من صفاته سبحانه منه بدأ واليه يعود القرآن

ليس بمخلوق - [00:41:04](#)

فلما انتهت الفتنة ودخل بن معين ومعه علمه احمد اعرض عنهم فلم يعتم انفصال ويقولون حديث عمار حديث عمار اي نحن

مكروهون وحديث عمار حجة لنا لانه اكره على الكفر فقال الكفر - [00:41:29](#)

فقال رحمه الله بعد لم يجبههم بشيء. فلما قاموا قال يقولون حديث عمار ان عمارا مس بسوء ولم يمسوا بسوء وسمعها ابن معين فقال ما تحت اديم السماء افقه من احمد - [00:41:47](#)

رحمه الله من علمه وورعه فهذا مذهب الورع لكن عند العلماء لا يشترط وتضطرر هذه المسألة في بعض الرخص منها انه لو كان مريضا وخشي انه ان صام حصل له الضرر تكفي غلبة الظن - [00:42:03](#)

يشترط ان ان يغلب على ظني حصول الضرر ولا يمكنه التخلص منه اما اذا كان غالب ظنه انه لا ينفذ او يمكنه ان يتخلص منه فحينئذ ليس بمكروه خامسا يشترط ان يكون الاكراه على الظاهر لا الباطن ان يطلق بلفظه دون نيته وقلبه - [00:42:21](#)

فاذا هدد على ان يطلق زوجته ينوي في قرارة قلبه انه لا يريد طلاقها اما لو كان ناويا طلاقه فحينئذ ماذا يلزمه رجل يكره زوجته جاءه رجل وهده وقال له اذا لم تطلقها قتلتك قال الحمد لله اللي جاب الفرج - [00:42:45](#)

قل لها انت الطلق حينئذ ما الحكم اطلق عليه. اذا الاكراه ما يؤثر لابد وان يكون الاكراه على ماذا على الظاهر دون ولذلك قال الله عز وجل الا من اكرهه - [00:43:06](#)

قلبه مطمئن بالايمان فلا ينشرح صدره للطلاق ولا يحبه ولا يرضى ولا ينوي ولا يقصد انه مطلق اه سادسا ان يتقيد بما طلب منه مثلا اذا كان طلب مني تطبيق زوجة فطلق زوجتين - [00:43:22](#)

فحينئذ ليس بمكره على طلاق الزوجة الثانية فيمضي الطلاق الزوجة الثانية كذلك ايضا اذا اكرهه على طلاقة فطلق طلقتين او طلق ثلاثا لزمته لزمه ما زاد وهل يلزمه ما دون ذلك؟ - [00:43:42](#)

فيه خلاف عند اهل العلم رحمهم الله لكن من حيث الاصل يتقيد بما طلب منه. فهذه امور لابد من اعتباره. ولذلك ائمة الاصول رحمهم الله وكذلك عند الفقهاء في مواطن - [00:44:03](#)

يقولون ينبغي للمفتي اذا سئل القاضي اذا سئل او عرضت عليه القضية وفيها دعوى الاكراه انه لا يقبل دعوى الاكراه حتى يتحقق من وجود شروط الاكراه ولو ان شخصا جاءك وقال انا طلقت امرأتي مكرها - [00:44:19](#)

ما تقول الصحيح عند العلماء ان الطلاق لا يقع من المنكرات تقول له هددت بماذا وماذا تبحث تحقق الشرط فيه تحكم بماذا لكونه مكرها ثم بعد ذلك وهذا اصل عند العلماء في الاكراه واصل عند العلماء فيما - [00:44:41](#)

هو خلاف الاصل اه قال الامام الشافعي في القدر في الشهود انه لا يقبل اذا كان مجردا من التفسير يعني والبيان. يعني شخص يقول لك هذا فلان ما اقبل شهادته - [00:45:01](#)

هذا فلان شهادة اجمالا فلا بد ان يبين لماذا قال الامام الشافعي حضرت رجلا عند قاض مستهلا في الجرح يعني جالس يجرح الشاهد يقال له القاضي بما تجرحه وقال الرجل انا اعلم الذي يجرح والذي لا يجرح - [00:45:17](#)

وقال له القاضي لا اقبل منك حتى تبين لي قضاة السلف ان هذا عصر الامام الشافعي في القرون المفضلة فقال له انا لا اقبل منك حتى تبين لي فقال رأيتته يبول وهو واقف - [00:45:37](#)

انه القاضي وما عسى ان يقول وهو واقف النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو واقف كما في الصحيحين من حديث حذيفة بن اليمان قال لانه اذا بال واقفا تطاير البول على ثوبه وبدنه - [00:45:52](#)

ثم صلى وهو متنجس هل رأيتته رأى البول تطاير على ثوبه وبدنه؟ انظروا العلماء قال هل رأيتته وقع منه ذلك؟ ثم صلى وهو عالم بالنجاسة؟ قال لا قال اذا لا اقبل قدحك - [00:46:05](#)

فاذا لا بد من تفسير ما يؤثر وما هو خلاف الاصل وهذا اصل عند العلماء رحمهم الله فيشترط اذا ادعى الاكراه ان يبين وجه هذا الاكراه. هناك شرط ايضا ان يكون مكرها بدون حق - [00:46:19](#)

اما اذا اكرهه بالحق بان كان القاضي الزمه الطلاق واجبره على ان يطلق الاكراه بحق ماذا ماض ويقع به الطلاق اذا يستثنى من هذا الشر ان يكون الاكراه ماذا؟ بحق - [00:46:38](#)

مثل تطبيق القاضي في الابلء اذا امتنع من الفئة من الرجوع والصرف حينئذ يطلق عليه القاضي ماذا؟ يقول اما ان تطلقها واما ان نطلقها عليك فهذا التطبيق طلاق ماذا؟ اجبار - [00:46:55](#)

فاذا اجبره القاضي على الطلاق فان هذا الاجبار بحق وحينئذ ماذا؟ يقع الطلاق. اذا هذي كلها شروط ينبغي توفرها بوقوع الطلاق. نعم والان نأخذ ما يتيسر من الاسئلة يقول السائل فضيلة الشيخ حفظك الله - [00:47:11](#)

هل من توجيهه حول الاهتمام بتربية الابناء ببارك الله فيكم ونفع بعلمكم بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد فان الاولاد نعمة عظيمة - [00:47:34](#)

انعم الله بها على العبد فاذا اتقى الله فيها وسعى في وقاية نفسه ووقاية ولده من نار الله وغضبه وسعى في فكاكهم من عقوبته

وسخطه وقد افلح وانجح وكانت نعمة عليه في الدنيا والاخرة - [00:47:57](#)

الولد الصالح قرّة عين للعبد في هذه الدنيا وقرّة عين له في الاخرة ولذلك اذا مات الانسان وانقطع من هذه الدنيا ابقى الله له الولد الصالح يدعو له في قبره وهو موسد في لحده - [00:48:19](#)

يفغشاه الرحمات الدعوات ينام من ذلك الخير الكثير ويعصم باذن الله عز وجل من فتن القبر ومن هول الحشر ومما يكون في الاخرة وكم من درجات يرفع ترفع للعبد بسبب دعاء ابنه بتوفيق الله عز وجل - [00:48:42](#)

اذا كان الابن صالحا كما ورد في الحديث ان العبد ترفع درجته يسأل ما هذا؟ لانه قد انقطع عمله يقال انه بسبب ولدك ما كان من الولد من الدعاء لوالده بعد موته - [00:49:07](#)

والولد قرّة عين في الدنيا لانه يكون مع الانسان في هذه الدنيا يعينه على مصالح دينه ودنياه ابنك اذا حفظت حق الله فيه تعلمته وادبته وربيتة وقومته وحفظته ان الله يشد به ازرك - [00:49:25](#)

ويجعله عوناً لك في امورك وشؤونك ومصالحك اذا ضعف الانسان وهرن وجد عاقبة التربية الصالحة وجد ابنه معه يعينه ويساعده ويستعين به بعد الله في القيام بامر الله عز وجل في نفسه واهله وماله وولده - [00:49:48](#)

الابن الصالح نعمة عظيمة الصالح امنية تمنها الصالحون لانهم يعلمون عواقبها الحميدة في الدين والدنيا والاخرة ولدك ثمرة من ثمراتك في هذه الدنيا وولدك كنز حباك الله اياه في هذه الدنيا - [00:50:14](#)

اول ما ينبغي على الانسان اذا اراد ان يربي ولده ان يبرأ الى الله من الحول والقوة لا حول ولا قوة الا بالله ويضرع الى الله بصالح الدعوات ان الله يصلح اولاده - [00:50:36](#)

ويصبح ذريته لانه اذا فسدت الذرية تقرحت القلوب في الدنيا قبل الاخرة واذا فسدت الذرية جرت على الانسان شقاء الدنيا والاخرة ويضرع الى الله بصدق اللهم اصلح لي في ذريتي - [00:50:51](#)

ويسأل الله عز وجل صلاح الابن والبنت ويسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعلهم قرّة عين له وان يجعلهم للمتقين اماما هذا كله شأن عباد الله الصالحين ولذلك سئلت هذه النعمة - [00:51:09](#)

من صفوة الله من صفوة الله من خلقه وهم الانبياء والرسل وسألوا الله الولد الصالح اسأل ربك صادقا من قلبك ان يرزقك ولدا صالحا وذرية صالحة وان يجعل ما يخرج منك - [00:51:28](#)

صالحا وفلاحا واستقامة على طاعته ومحبته ومرضاته الامر الثاني ان تأخذ بالاسباب التي تعينك على صلاح الولد ومن اعظمها واجلها التذكير والنصيحة ولذلك قال ملك الملوك واله الاولين والاخرين قد قرع قلوب الالباء والامهات - [00:51:44](#)

قال في كتابه واذا قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم علمنا الله عز وجل ان نعظ ابناءنا ولما كانت هذه الوصية من هذا العبد الصالح لابنه - [00:52:11](#)

بالقيام بحق الله وبحق خلقه بقية هذه الوصية الى قيام الساعة بقية قرآنا يتلى فينبغي للمسلم من ينظر الى عظمة التربية واهميتها وانها تقوم على التوجيه الحسن والنصيحة الهادفة والكلمة البليغة - [00:52:29](#)

تعظ ابنك وهذا الوعظ تكون صادقا فيه مع الله مخلصا لوجه الله النصيحة اذا خرجت من الاب تخرج على وجهين وجهين اما ان تكون خالصة لله مباركة مقبولة عند الله - [00:52:53](#)

ترفع الى الله عز وجل كل كلمة تنصح بها اولادك اذا اخلصت فيها لوجه الله فتحت لها ابواب السماوات اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه اذا نصحت اولادك لا تنصحهم حمية - [00:53:10](#)

ولا تنصحهم غيره انا على امور الدنيا او على سمعتك او على مكانتك او على قبيلتك او على جماعتك لا انصح لله تبتغي الاجر من الله وتنصح وانت تعد هذه الكلمات حجة لك بين يدي الله جل جلاله في يوم يفر فيه المرء من ابيه - [00:53:29](#)

وامه واخيه تسأل الله سبحانه وتعالى النجاة بهذه النصيحة اتعظ ابنك اذا اول شئ في التربية الموعظة الحسنة وهذه الموعظة وصفها الله وقل لهم في انفسهم قولاً بليغاً يكون نصحك - [00:53:50](#)

مركزا هادفا ينبغي لكل اب اذا اراد ان ينصح اولاده ان يحسن اللفظ نختار الالفاظ المؤثرة لان هذا ابنك وهو قطعة منك. قال صلى الله عليه وسلم انما فاطمة بضعة مني - [00:54:08](#)

الامر الثاني ان تتصح بالفعل طبعا اذا نصحت بالقول اول ما تنصح به حق الله من توحيد وافراده بالعبادة وتخليص القلوب له من الشرك سبحانه وتعالى. يا بني لا تشرك بالله هذي اول موعظة وعظ بها لقمان ابنه - [00:54:23](#)  
اول شئ حق الله سبحانه وتعالى يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم وما زال صفوة الله من خلقه وهم انبياءه ورسله يوصون بذلك حتى وصى ابراهيم بنيه ويعقوب بهذه الوصية العظيمة وهي حق الله سبحانه وتعالى. التربية تقوم القولية تقوم على حق الله عز وجل - [00:54:43](#)

وتذكر بكل ما يغرس في قلبه من معاني التوحيد والاخلاص لله عز وجل ذكره بايات القرآن واحاديث السنة وقصص الصحابة رضوان الله عليهم. التي اخلصوا فيها لله عز وجل. فاذا جئت في الشدائد والكربات ذكره - [00:55:07](#)  
التوكل على الله والاستعانة بالله. اذكرها انه لا منجى ولا منجى ملجى من الله الا الى الله وتعلمه كيف يفر الى الله سبحانه وتعالى وكيف يسأل ربه. يا بني ان الله عظيم يا بني ان الله كريم. والله ان ابنا عمرؤا - [00:55:23](#)

في هذه الدنيا وقد مات ابنا ابائهم من عشرات السنين ما زالت كلمات التوحيد منقوشة على قلوبهم وليس هناك موعظة اعظم من موعظة الاخلاص وعلمه كيف اذا خرج ان يخرج لله واذا دخل كيف يدخل لله واذا صلى يصلي لله وعلمه كيف يخلص لله عز وجل في صلاته وزكاته وقيامه وقعوده يتعلم منك - [00:55:41](#)

وابعد عن الرياء والشرك الخفي والشرك الجليل علمه كيف يكون عبدا لله ليس لاحد سواه. علمه ما معنى اياك نعبد واياك نستعين عندها تجد الابن اذا اخلصت لله في حقه فان الله يخلص لك ابنك - [00:56:08](#)  
يعلمه الخوف من الله والخشية من الله ومراقبة الله في السر والعلن. علمه ان لا يخاف الا ملك الملوك وجبار السماوات والارض يذكره بنعم الله الظاهر والباطن والخفية والجلية. وذكره بنعمه والائه ومننه وفضائله وذكره انه خلق فسوى وانه قدر فهدي - [00:56:27](#)  
كل هذا الذي تقرأه في القرآن كل هذا الذي تسمعه. ماذا يراد منه؟ يراد منه ان تتعلمه لنفسك وتعلمه لغيرك. واول من تعلم ابنك وفلذة كبك تغرس في قلبه معالم معاني التوحيد - [00:56:47](#)

وتجعله عبدا مخلصا لله تجده في الشدائد والكربات يشابهك ويكون مثلك ومن يشابه اباه فما ظلم مخلص لله وتغرس في قلب ابنك الاخلاص والتوحيد. وكم رأينا من اباء وقفنا مع مواقف لا زالت نبراسا ونورا لنا في حياتنا؟ حقا - [00:57:01](#)  
الله ثم حقوق العباد من الاقربين تأخذ بيدك الى صلة الاعمام والعمات والاخوان والاخوات وال كل والقربات تعلمه كيف يحب رحمه وبني عمه وجماعته ما تجلس تسب في ابناؤه في عمومته وخؤولته. وتذكر مثالبهم وعيوبهم اياك - [00:57:19](#)  
والله ان غرست فيه ذلك ستحمل وزره وجميع ما يكون من اثار القطيعة للرحم علمها لاولاده فانت شريكه والعياذ بالله في هذا الائم تعلم حقوق العباد فتبدأ اول شئ بتعليم بحق الوالدين - [00:57:38](#)

ثم بعد ذلك حقوق القرابة ثم بعد ذلك حقوق الجيران ثم بعد ذلك حقوق عموم المسلمين هذه كلها تعلمه اياها وتلزمه جماعة المسلمين وامام المسلمين على منهج السلف الصالح وعقيدة السلف الصالح - [00:57:54](#)  
وتجعله يحارب الشذوذ والخروج عن جماعة المسلمين وتغرس فيه هذه المعاني السامية الطاهرة التي ورثناها من ائمة الدين باعتصام بالسنة والجماعة ولزومها ولزوم الامام والبعد عن الشذوذ وعن الافكار الشاذة والشذوذ على المسلمين تعظيم حرمة دماء المسلمين واموالهم واعراضهم. ما تجلس في مجلس - [00:58:10](#)  
من احد لونه ولا تهزأ من احد لنسبه او حسبه. ما يسمع ابنك هذا ابدا لا يسمع منك هذا ولا يسمع من ابنك منك غيبة الناس هذا هذا هو المنهج السوي - [00:58:35](#)

وهكذا الاما الحديث عن التربية وعمما يكون من اثارها وعواقبها الحميدة للعبد في دينه ودينياه والاخرة فيكفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين حتى تبلغ الحنف - [00:58:48](#)

فأدبهن فأحسن تأديبهن ورباهن فأحسن تربيتهن الا كن له ستر من النار حجاب من النار ابنك اذا علمته وقال البنت لان البنت تعلمها تعليم لامة الام مدرسة. مدرسة للاجيال ولذلك ذكر تعليم البنات ولم يذكر تعليم الاولاد. ابنك معك اربعة وعشرين ساعة - [00:59:07](#) الذكر يخرج معك ويتعلم لكن بالنسبة للبنات من ابتلي بشيء من هذه البنات فأدبهن فأحسن تأديبهن. ورباهن فأحسن تربيتهن. الا كن له حجابا من النار ولذلك ربي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابناؤه وبناته ربي عليه الصلاة والسلام - [00:59:32](#)

بناتي فاطمة رضي الله عنها على احسن واجمل ما تكون عليه التربية. واكمل ما يكون به الاب لابنه وبنته. صلوات الله وسلامه عليه حديث في هذا يطول الوقت ضيق لكن - [00:59:56](#)

من الامور التي تعين على التربية الصالحة ان الانسان يتفكر في العواقب الحميدة التي يجنيها من تربية ولده انك ان ربيت ولدك فان خيره لا يكون لك وحدك وكم من اب وكم من ام ربي التربية الصالحة - [01:00:10](#)

جعل الله من وراء هذه التربية الخير لامم والله لا يعلم الانسان ما يكون من الخير في التربية الصالحة الولد الصالح قد يهدي الله به امم. وتكون كلها في ميزان حسناتك - [01:00:30](#)

الولد الصالح اذا ربيته وقومته وسدته ينقذ الله به امما وقد يكون عالما من علماء الدين وقد يكون خيرا على المسلمين فنشخذ الهمم ثانيا مما يوصى به ان الانسان لا يضعف في زمان الفتن - [01:00:44](#)

ولا اقول الزمان ولا ابدا لا يزيدك هذا الا صلابة في دين الله وتمسكا بشرع الله ووالله ان ربيت في زمن الفتن فاجرك اضعاف اضعاف من ربي في غيره ولئن صدقت مع الله في مثل هذه الازمنة مع ما فيها من الفتن والشواغل والمشاكل - [01:01:02](#)

واجرك عند الله عظيم وانت لا تعلم وسترى من كرم الله وجوده وخيره لك في دينك ودنياك واخرتك ما لم يخطر لك على بال. فلا تضعف واعلم ان وراء الليل فجرا - [01:01:23](#)

وان بعد الظلمة ظلمة الليل الصبح المنير المشرق فيكون ابنك نورا لغيره فاياك اياك ان تظعف او تتوانى او تقول انا اصلح وغيري يفسد ابدا تستعين بالله ومن استعان بالله فقد استعان بالحي الذي لا تأخذه سنة ولا نوم - [01:01:38](#)

وتتوكل على الله فمن توكل على الحي القيوم كفاه كن مع الله عز وجل تقول هذه امانة هذه مسؤولية ولذلك لما ذكر الله شدة الآخرة قال يوم يفر المرء من اخيه. وامه وابيه وصاحبته وبنيه - [01:01:59](#)

وذكر العائلة والاسرة الاسرة اذا صلحت اصلح الله بها امما وهي اساس صلاح المجتمع وخاصة في ازمة الفتن وتجعل ابنك يحب المسلمين واهم شيء تربطه بجماعة المسلمين يجعله يتأدب الشذوذ عن جماعة المسلمين يبدأ بالقلب - [01:02:15](#)

حينما يغيب فيه الحقد على المسلمين واحتقارهم وسبهم وشتمهم وانتقاصهم وتتبع عثراتهم وعوراتهم. من هنا يبدأ الخلل اما اذا رآك ابنك تخاف من الله اذا ذكرت مسلما لما يراك ابنك مسلما قد سلم المسلمون من يدك ولسانك - [01:02:34](#)

عندها تعلم بركة ذلك واقسم بالله كم رأينا في اباء وابائنا وامهاتنا ولا نذكهم مع الله من مواقف لن ننساها حتى نلقى الله عز وجل وخاصة كما ذكرنا في التوكل والاحتساب امران عظيم ان - [01:02:52](#)

في قضية الانسان في توكله على الله في الشدة امران احدهما ان تعلم ابنك شكر النعمة ابنك شكر النعمة والثاني ان تعلم ابنك تعظيم الله سبحانه وتعالى بكرة النعمة هذا خصوص - [01:03:09](#)

دائما يستشعر النعمة التي هي فيها. لانك لما تأتي وتجلس فتنتقد مجتمعا وتنتقد الشارع وتنتقد السيارة والعمارة حتى السيارة التي تركبها تقول هذي فيها كنت اذكر والدتنا رحمها الله اذا جاء اي احد يقول سيارتي فيها تقول احمد الله ان الله ركبك سيارة -

[01:03:26](#)

يقول مثلا ثوبي فيه تقول احمد الله ان الله ستر عورتك بثوب اكره ما رأيتته تكرهه ان الانسان يشتكى من ربه يسقط من عينها ولو كان ابنها فلذة كبده اذا جاء احد يتكلم والله اشهد بين يديه اذا جاء احد يذكر اي مسلم باي حاجة لو اقول فلان طويل تقول له اياك

والمسلمين - [01:03:51](#)

اياكم والمسلمين فاذا اكثر تقوم ولا تطرده من مجلسها ما ترضى بالغيبة والعجيب انني رأيت اثر هذا السلامة من المسلمين ما ترضى

لاحد تقول الناس طيبون نحن الله يغفر لنا ويتوب علينا - [01:04:14](#)

ما اقول هذا اني افتخر بها لكن اقول لاني رأيت هذا الشيء لان البعض يقول نحن في زمان الصحابة وغيرها هذا شيء عشناه

والعجيب ان رأيت بركة ذلك وخيره عليها في ان الله في جميع امورها - [01:04:29](#)

حتى اني من عجيب ما رأيت انها مع ايام مرضها استمرت اكثر من شهرين والله ما شممت منها رائحة سيئة نتنة حتى من يمرضها ما

وجد منها رائحة نتنة فقلت عجيب. سلمت من لحوم المسلمين فلعل الله ان طيبها - [01:04:43](#)

الانسان اذا كان مسلما سلم المسلمين من يده ولسانه العواقب الحميدة ابنك لما يراك عفيف اللسان عن المسلمين لما يراك تحب

المسلمين لما يراك تحب الخير لهم لما يراك تسعى فيهم جاهدا ينشأ على المكارم - [01:05:00](#)

الامور العظيمة فهذه هي التربية الصالحة. وكذلك الثقة بالله سبحانه وتعالى. وايضا الا تعلمه الخور والجبن والضعف وكل هذه من

الامور التي ينبغي للمسلم ان يغرسها في قلب ابنه. ونعود ونقول لا حول ولا قوة الا بالله. فلا مهدي الا من هداه الله ولا صالح -

[01:05:15](#)

من اصلحه الله فنبرأ الى الله من حولنا وقوتنا. ونسأل الله بعزته وجلاله وعظمته وكماله ان يصلح ابناء المسلمين وبناتهم. اللهم اهدهم

سبل السلام واخرجهم من الظلمات الى النور اللهم خذ بنواصيهم لكل بر - [01:05:35](#)

اللهم خذ بنواصيهم لكل خير. اللهم اهدهم سبل السلام واخرجهم من الظلمات الى النور اللهم اكفهم شر الفتن ما ظهر منها وما بطن.

اللهم من اراد شباب المسلمين بالسوء والفتن فنسألك بعزتك ان ان تحول بينه وبين ما ابتغى. اللهم حل بينه وبين بغيته. اللهم لا تبلغه

ما كان من امنيته - [01:05:51](#)

اللهم احفظ ابناء المسلمين وبناتهم واعراضهم سلمنا واياهم من كل شر واعصمنا واياهم من كل سوء واخر دعوانا ان الحمد لله رب

رب العالمين وصلى الله وسلم. جزاكم الله خيرا. جزاكم الله خيرا ونفع بكم - [01:06:14](#)

ونسأل الله ان ينفعنا واياكم بهذا العلم والى لقاء الدرس القادم وصلى الله وسلم على محمد - [01:06:31](#)